

بحار الأنوار

[276] غير قاتله، أو ضرب غير ضاربه (1). أقول: قد أوردناه بأسانيد أخرى في أبواب المواعظ (2) وفي كتاب الامامة. 4 - مع: عن ابن الوليد، عن ابن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن الوشا عن الرضا عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لعن الله من أحدث حدثا " أو آوى محدثا " قلت: وما الحدث؟ قال: من قتل (3).

(1) قرب الاسناد ص 149. (2) راجع ج 77 ص 119 - 120. (3) معاني الاخبار ص 380، ورواه بهذا الاسناد في ثواب الاعمال ص 248 و 249 ولفظه كالمتن، وفي العيون ج 1 ص 313 وفيه " قلت: وما الحدث؟ قال: القتل ". وفي المعاني ص 265 عن أبي نصر محمد بن أحمد بن تميم، عن أبي لبيد محمد بن ادريس الشامي عن اسحاق بن اسرائيل عن سيف بن هارون البرجمي عن عمرو بن قيس الملائي عن أمية بن زيد القرشي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أحدث حدثا " أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف يوم القيامة فقيل: يا رسول الله ما الحدث؟ قال صلى الله عليه وآله: من قتل نفسا " بغير نفس أو مثل مثله بغير قود أو ابتدع بدعة بغير سنة أو انتهب نهبة ذات شرف. قال: فقيل: ما العدل يا رسول الله؟ قال صلى الله عليه وآله الفدية، قال: فقيل: ما الصرف يا رسول الله؟ قال التوبة.